تعميم رقم: 2026/04

تاريخ الإصدار: 2026/03/02

تاريخ النفاذ: 2026/03/02

<u>تعميم بشأن آلية التعامل مع المخالفات</u>

عملاً بالصلاحيات الرقابية المخولة لسوق دبي المالي (السوق)، ووفقاً للقوانين واللوائح والقواعد والتعليمات المعمول بها والمعتمدة من قبل السوق، يحدد هذا التعميم الآلية المعتمدة للتعامل مع المخالفات التي تدخل ضمن اختصاص السوق.

يسري هذا التعميم على أعضاء السوق والشركات المدرجة، ويهدف إلى توضيح الإجراءات المتبعة في التعامل مع المخالفات، وتنظيم المراحل ذات الصلة، وبيان المتطلبات الرقابية المرتبطة بها، بما يضمن اتساق التطبيق، وسلامة الإجراءات، والشفافية، ووضوح الالتزامات المفروضة على الجهات الخاضعة لقواعد السوق.

أولاً: مراقبة ورصد المخالفات

يقوم السوق، على أساس مستمر، بمراقبة مدى التزام الشركات المدرجة وأعضاء السوق بالقواعد واللوائح المعمول بها. ويجوز رصد المخالفات من خلال آليات الإشراف والرقابة المعتمدة لدى السوق، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:

- أنظمة الرقابة الإلكترونية؛
- الإفصاحات المقدمة من الشركات؛
- المراقبة اليومية للتداولات؛
- الإشعارات أو التقارير الصادرة عن الجهات الرقابية؛
- الشكاوى الواردة من المستثمرين أو الأطراف ذات الصلة.

وعند رصد واقعة قد تشكل مخالفة، يقوم السوق بمراجعة وتقييم الوقائع المتاحة في ضوء الإطار التنظيمي المعمول به وجدول المخالفات والجزاءات المعتمد.

ثانياً: مراجعة الحالة والتحقق

في حال أشارت النتائج الأولية إلى وجود احتمال ارتكاب مخالفة، يقوم السوق بإجراء مراجعة تفصيلية للتحقق من وقوع المخالفة وطبيعتها. ولهذا الغرض، يجوز للسوق أن يطلب من الجهة المعنية أي مستندات، أو سجلات، أو إيضاحات، أو بيانات إضافية يراها ضرورية لضمان إجراء تقييم شامل ودقيق للموضوع قيد المراجعة. وتلتزم الجهة المعنية بالتعاون الكامل وتقديم المعلومات المطلوبة خلال المدة الزمنية التي يحددها السوق.

ثالثاً: إخطار الجهة المعنية وحق الرد

إذا تبين للسوق وجود مبررات كافية للمضي قدماً، يمكن للسوق إخطار الجهة المعنية رسمياً وخطياً بما يلي:

- المخالفة المنسوبة إليها؛
- ملخص الوقائع والظروف ذات الصلة؛
- الأحكام والمواد التنظيمية المطبقة.

وتُمنح الجهة المعنية مهلة مناسبة، على النحو المحدد في الإخطار، لتقديم رد كتابي مشفوعاً بأي مستندات أو إيضاحات أو دفوع تراها ذات صلة بدفاعها. ولا يحول عدم تقديم الرد خلال المدة المحددة دون قيام السوق بإصدار قراره استناداً إلى المعلومات المتاحة لديه.

رابعاً: إصدار القرار وتحديد الجزاء

بعد انقضاء مهلة الرد، وبعد مراجعة أي مذكرات أو مستندات مقدمة، يقوم السوق بتقييم عناصر المخالفة المنسوبة وإصدار قرار مسبب بشأن ثبوت المخالفة من عدمه. وفي حال ثبوت المخالفة، يحدد السوق ويوقع الجزاء المناسب وفقاً لجدول المخالفات والجزاءات المعتمد والمنصوص عليه في الكتاب الرابع – قواعد الجزاءات، مع مراعاة طبيعة المخالفة وجسامتها وتكرارها وآثارها، فضلاً عن أي ظروف مخففة أو مشددة. ويتم إخطار الجهة المعنية خطياً بالقرار الصادر، والجزاء المفروض، والمدة الزمنية المحددة لتنفيذ الجزاء.

خامساً: التنفيذ والمتابعة

يتولى السوق متابعة تنفيذ الجزاء المفروض خلال المدة المحددة لذلك.
وقد يشمل ذلك، بحسب الأحوال:

- سداد الغرامات المالية؛
- تصحيح الأوضاع أو الممارسات غير المتوافقة؛
- تنفيذ التدابير التصحيحية؛ أو
- أي إجراء رقابي آخر منصوص عليه في القواعد المعمول بها.

ويترتب على عدم الالتزام بتنفيذ الجزاء المفروض اتخاذ تدابير رقابية إضافية وفقاً لقواعد السوق.

سادساً: التظلم والتصعيد

يحق للجهة التي فُرض عليها الجزاء تقديم تظلم كتابي على قرار الجزاء خلال عشرة (10) أيام عمل من تاريخ إخطارها بالقرار.

ويتم النظر في التظلمات وفق آلية تكفل الاستقلالية والحياد والموضوعية، ويصدر السوق قراره بشأن التظلم خلال عشرة (10) أيام عمل من تاريخ تقديمه. ويُعد القرار الصادر بشأن التظلم نهائياً على مستوى السوق.

وفي حال رفض التظلم، أو عدم صدور قرار بشأنه خلال المدة المحددة، يجوز للجهة المتظلمة تصعيد الأمر إلى هيئة سوق المال بصفتها الجهة الرقابية الأعلى، وذلك خلال خمسة (5) أيام عمل من انقضاء المدة المحددة للبت في التظلم.

سابعاً: الالتزام والسلطة التقديرية الرقابية

لا يحد أي حكم من أحكام هذا التعميم من الصلاحيات التقديرية المخولة للسوق لاتخاذ أي تدابير رقابية إضافية أو بديلة يراها مناسبة وفقاً للقوانين والقواعد المعمول بها، متى اقتضت طبيعة المخالفة أو خطورتها ذلك.
ويحث السوق جميع الجهات الخاضعة لأحكام هذا التعميم على المراجعة الدورية للقواعد واللوائح المعمول بها، وضمان تحديث سياساتها وإجراءاتها وضوابطها الداخلية بما يعزز الالتزام ويحافظ على نزاهة السوق.

للاطلاع على الكتاب الرابع – قواعد الجزاءات، **الرجاء الضغط هنا**.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،
سوق دبي المالي

سيتم تعديل المادة المذكورة وفقا للجدول الموضح أدناه:

قواعد السوق	رقم المادة	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
الكتاب الرابع الجزاءات	**البند (أ) من القسم 6**	**6 المخالفات والجزاءات المالية** (أ) يجوز للسوق أن يوقع على الأعضاء الجزاءات المالية التالية.	**6 المخالفات والجزاءات المالية** (أ) يجوز للسوق أن يوقع على الأعضاء والمصدرين الجزاءات المالية التالية.
	البند (ب) من القسم 6	**6 المخالفات والجزاءات المالية** (ب) مع مراعاة الفقرة (ج) من المادة 5، يحق للسوق توقيع الجزاءات التالية: (الغاء الجدول السابق)	**6 المخالفات والجزاءات المالية** (ب) مع مراعاة الفقرة (ج) من المادة 5، يحق للسوق توقيع الجزاءات التالية: (الجدول المبين ادناه)

م	المخالف	وصف المخالفة	الجزاء الأول	الجزاء الثاني	الجزاء الثالث
1	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	الامتناع عن تنفيذ أوامر العملاء دون سبب مبرر	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
2	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	عدم الالتزام بالعناية المهنية الواجبة مثل التمييز بين العملاء وعدم تنفيذ أوامرهم حسب أولوية استلامها	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
3	أعضاء السوق	السماح لشخص غير مرخص أو غير مسجل باستخدام نظام التداول الإلكتروني أو نظام المقاصة الإلكتروني	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
4	أعضاء السوق	عدم التعاون في أي تحقيق يجريه السوق أو عدم تزويده بالمعلومات والإحصاءات والمستندات التي يطلبها، أو تقديم مستندات أو معلومات أو تقارير مزورة وغير صحيحة أو غير مكتملة أو غير دقيقة.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
5	أعضاء السوق	فشل في إبلاغ السوق عن أي تغيير جوهري يؤثر على العضو، أو عملياته التشغيلية، أو نشاطه التجاري، أو مركزه المالي، أو ملاءته، أو قدرته على الوفاء بالتزاماته تجاه السوق أو عملائه بما في ذلك أي دعوى قضائية أو أمر حجز أو إجراء تنظيمي.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
6	أعضاء السوق	تداول العضو لحسابه الخاص دون موافقة السوق.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
7	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	عدم التقيد بآداب المهنة تجاه ممثلي السوق أو مستثمرين أو طرف آخر ذو اختصاص، أو الإضرار بسمعة السوق، أو أعضائه، أو المتعاملين فيه أو ترويج إشاعات عنه.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
8	أعضاء السوق	السماح لغير الأشخاص المخولين بالدخول لغرفة التداول دون أذن من مراقب السوق، للمكاتب الواقعة في قاعة تداول السوق.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم

9	أعضاء السوق	إضافة برامج أو أجهزة أو أدوات لمقر الشركة في قاعة التداول دون أخذ موافقة أو إذن إدارة السوق.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
10	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	الإفصاح عن أسماء عملاء أو الإدلاء بأية بيانات أو معلومات عن أوامرهم (عدم الحفاظ على سرية المعلومات).	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
11	أعضاء السوق	إدخال أوامر مكررة لنفس المستثمر بنفس السعر	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
12	أعضاء السوق	فشل العضو بإخطار السوق عن استخدامه نظام التداول الخاص بالسوق.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
13	أعضاء السوق	إخلال العضو باتفاقية العضوية والتعهدات والاتفاقيات الأخرى المبرمة فيما بين العضو والسوق ووكلائه.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
14	أعضاء السوق	إخلال العضو بالأنظمة والضوابط الفعّالة لتكنولوجيا المعلومات وفقاً للمواصفات والمعايير التقنية التي يحددها السوق لأنشطة المرخصة من قبله.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
15	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	عدم التزام العضو بتوفير طاقم إداري وفني مؤهل وكافٍ لممارسة الأنشطة المرخصة.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
16	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	عدم التزام العضو بالاحتفاظ بالبيانات، والمعلومات، والقوائم المالية، والنماذج، والدفاتر، والسجلات، وشكاوى العملاء، والتعليمات، والتقارير، والملفات المتعلقة بنشاطاته في السوق لمدة عشر (10) سنوات سواء أكانت مكتوبة أو مسجلة على الهاتف أو وردت بأي وسيلة الكترونية أخرى.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
17	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	عدم التزام العضو بتقديم الإخطارات والبيانات والتقارير اللازمة لكل من عملائه بشأن الأنشطة المرخصة وذلك ضمن الأطر الزمنية المحددة لكل نشاط.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
18	أعضاء السوق (غير المرخصين من الهيئة)	عدم تطبيق وتفعيل نظام الأوامر الداخلي.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
19	أعضاء السوق	قيام العضو بإدخال أوامر متقابلة لنفس المستثمر المؤسسي (في نظام التداول دون الحصول على موافقة السوق.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
20	أعضاء السوق	عدم الالتزام بفصل عمليات التداول من خلال تحديد اسم مستخدم منفصل وخاص بكل آلية من آليات التداول الإلكتروني، كعمليات التداول عبر الإنترنت وغيرها من آليات التداول الإلكترونية أو الذكية.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
21	أعضاء السوق	عدم إدخال صانع السوق أو موفر السيولة لأوامر بيع وأوامر شراء قابلة للتنفيذ على الأوراق المالية المؤهلة المسؤول عنها، حسب الشروط والضوابط المنصوص عليها في قواعد وإجراءات السوق وعقد صانع السوق أو عقد موفر السيولة.	إنذار	10,000 درهم	20,000 درهم
22	الشركة المحلية	عدم تقديم التقارير المالية الاولية السنوية في المواعيد المحددة (45 يومًا من نهاية الفترة المالية)	5,000 درهم + إيقاف التداول	5,000 درهم + إيقاف التداول	5,000 درهم + إيقاف التداول
23	الشركة الأجنبية	عدم تقديم التقارير المالية الاولية السنوية في المواعيد المحددة (45 يومًا من نهاية الفترة المالية)	5,000 درهم	5,000 درهم	5,000 درهم

24	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة	عدم تقديم التقارير المالية الربعية والسنوية في المواعيد المحددة (45 يومًا للتقارير الربعية و90 يومًا للتقارير السنوية)	10,000 درهم + إيقاف التداول	10,000 درهم + إيقاف التداول	10,000 درهم + إيقاف التداول
25	الجمعية التعاونية	عدم تقديم التقارير المالية النصف سنوية والسنوية في المواعيد المحددة (45 يومًا للتقارير النصف سنوية و120 يومًا للتقارير السنوية)	10,000 درهم + إيقاف التداول	10,000 درهم + إيقاف التداول	10,000 درهم + إيقاف التداول
26	الشركة الخاصة	عدم تقديم التقارير المالية النصف سنوية والسنوية في المواعيد المحددة (45 يومًا للتقارير النصف سنوية و90 يومًا للتقارير السنوية)	10,000 درهم + إيقاف التداول	10,000 درهم + إيقاف التداول	10,000 درهم + إيقاف التداول
27	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة الشركة الخاصة الجمعية التعاونية	تزويد السوق بمعلومات وتقارير غير صحيحة أو مضللة ولا تتوافق مع التشريعات المعمول بها	10,000 درهم	10,000 درهم	10,000 درهم
28	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة الشركة الخاصة الجمعية التعاونية	عدم تعيين شخص من موظفيه كمسؤول لاستخدام نظام الافصاح الالكتروني في السوق	10,000 درهم	10,000 درهم	10,000 درهم
29	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة الشركة الخاصة الجمعية التعاونية	عدم تحديث قائمة المطلعين فورا حسب متطلبات السوق	إنذار	10,000 درهم	10,000 درهم
30	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة الشركة الخاصة الجمعية التعاونية	السماح لشخص غير مرخص من السوق باستخدام نظام الافصاح الإلكتروني	10,000 درهم	10,000 درهم	10,000 درهم
31	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة الشركة الخاصة الجمعية التعاونية	عدم الإفصاح عن المعلومات الاساسية (المعلومات الجوهرية) وفقاً لقواعد السوق والتي تؤثر على سعر السهم	10,000 درهم	10,000 درهم	10,000 درهم
32	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة الشركة الخاصة الجمعية التعاونية	انتهاك قواعد وضوابط السوق المتعلقة بإعادة شراء الأسهم	10,000 درهم	10,000 درهم	10,000 درهم
33	الشركة المحلية الشركة الأجنبية شركة المنطقة الحرة الشركة الخاصة الجمعية التعاونية	امتناع الشركة عن تزويد السوق بالمعلومات أو المستندات المطلوبة بشأن الإفصاحات الصادرة عنها أو أي متطلبات إضافية ذات صلة بالشركة بناءً على طلب السوق	10,000 درهم	10,000 درهم	10,000 دره